

Distr.: General
8 November 2016
Arabic
Original: French



رسالة مؤرخة ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ موجهة من الأمين العام إلى
رئيس مجلس الأمن

أتشرف بأن أحيل إليكم طيّه تقريرَي المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية
عن حالة تنفيذ خطة تدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية من الفئة ٢ خارج الأراضي
الليبية (انظر المرفق).

ويشمل التقرير الأول، المؤرخ ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، الفترة الممتدة من
١٩ آب/أغسطس إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ فيما يشمل التقرير الثاني، المؤرخ
٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، الفترة الممتدة من ٢٠ أيلول/سبتمبر إلى ٢٠ تشرين
الأول/أكتوبر ٢٠١٦.

وقد أعدّ التقريران وفقاً للأحكام ذات الصلة من القرار EC-M-52/DEC.1 الصادر
عن المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٦، وقرار
مجلس الأمن ٢٢٩٨ (٢٠١٦)، المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٦، لغرض إحالتها إلى
مجلس الأمن.

وأرجو ممتنا إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة ومرفقها.

(توقيع) بان كي - مون



المرفق الأول

[الأصل: بالإسبانية، والإنكليزية، والروسية والصينية، والعربية، والفرنسية]

يشرفني أن أرسل إليكم تقريرين بعنوان "حال تنفيذ خطة تدمير الأسلحة الكيميائية اللبية المتبقية من الفئة ٢ خارج الأراضي اللبية"، الذي أُعدّ وفقاً للأحكام ذات الصلة الواردة في قرار المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية EC-M-52/DEC.1، المؤرخ بـ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٦، وفي القرار ٢٢٩٨ (٢٠١٦) الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، المؤرخ بـ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٦، لإحالاته إلى مجلس الأمن. ويشمل التقرير الأول الفترة الممتدة من ١٩ آب/أغسطس ٢٠١٦ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، (انظر الضميمة ١)، أما التقرير الثاني فيشمل الفترة الممتدة من ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ (انظر الضميمة ٢). والتقريران يشملا أيضاً متطلبات تقديم التقارير المنصوص عليها في قرار المجلس التنفيذي EC-M-52/DEC.2 المؤرخ بـ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٦، و EC-M-53/DEC.1 المؤرخ بـ ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٦.

(توقيع) أحمد أزومجو

تقرير من المدير العام

حال تنفيذ خطة تدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية من الفئة ٢ خارج الأراضي الليبية

١ - اعتمد المجلس التنفيذي ("المجلس") خلال دورته الثانية والخمسين قرارا بشأن "تدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية" (الوثيقة EC-M-52/DEC.1 المؤرخة بـ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٦) وطلب من المدير العام أن يساعد ليبيا على إعداد خطة معدلة لتدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية من الفئة ٢. واعتمد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٦ القرار ٢٢٩٨ (٢٠١٦) الذي رحّب بقرار المجلس وأيده وطلب من المدير العام، من خلال الأمين العام، أن يقدم تقارير منتظمة إلى مجلس الأمن إلى أن يتم التدمير ويُتحقق منه.

٢ - واعتمد المجلس في ختام اجتماعه الثاني والخمسين قرارا عنوانه "المتطلبات المفصلة لتدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية من الفئة ٢" (الوثيقة EC-M-52/DEC.2 المؤرخة بـ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٦). وطلب المجلس من المدير العام في الفقرة ١٧ من منطوق ذلك القرار أن يقدم إليه تقريرا شهريا عن تنفيذه.

٣ - واعتمد المجلس خلال اجتماعه الثالث والخمسين قرارا عنوانه "خطة لتدمير الأسلحة الكيميائية المتبقية من الفئة ٢ خارج الأراضي الليبية" (الوثيقة EC-M-53/DEC.1 المؤرخة بـ ٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٦). وطلب المجلس من المدير العام في الفقرة ٦ من منطوق ذلك القرار أن يقدم إليه، بالتشاور الوثيق مع الدول الأطراف المعنية وفي أجل أقصاه ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، تقريرا عن تنفيذ هذه الخطة، بما في ذلك عن أي مشكلات متصلة بتنفيذها. ويشمل هذا التقرير الشهري الأول الفترة الممتدة من ١٩ آب/أغسطس إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦.

الأنشطة التي تم القيام بها لترحيل الأسلحة الكيميائية الليبية

٤ - أعلنت ليبيا الأمانة الفنية ("الأمانة")، وفق ما يُشار إليه في الفقرة ١ من ديباجة القرار EC-M-52/DEC.2، بنقل الأسلحة الكيميائية المتبقية من الفئة ٢ إلى حيز تخزين مؤقت شمالي البلد.

٥ - وعلى أساس المتطلبات الاتحادية في ألمانيا بشأن استيراد هذه المواد إلى البلد، طُلب نقل عيّنات من هذه المواد إلى أحد المختبرات المعيّنة لدى المنظمة. وبما أنه يتعذر نزول أي طائرة في طرابلس، تم تغليف العيّنات تغليفاً مناسباً ونقلها على متن سفينة تابعة لبحر السواحل الليبية إلى سفينة إيطالية في المياه الدولية. وكان هناك ممثل عن الأمانة على متن السفينة الإيطالية لتسلم العيّنات، التي نُقلت من بعد ذلك إلى مالطة، ثم نُقلت من هناك جواً، يرافقها ممثل من الأمانة، إلى مختبر معيّن في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

٦ - ووزّعت الأمانة مذكرة (الوثيقة S/1415/2016 المؤرخة بـ ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٦) تعلم فيها الدول الأطراف بأن عمليات ترحيل المواد الكيميائية بدأت في ٢٧ آب/أغسطس ٢٠١٦. ووصلت السفينة الدانمركية آرك فوتورا (Ark Futura) إلى ميناء مصرطة بليبيا في ٢٧ آب/أغسطس ٢٠١٦، وغادرت في اليوم ذاته محمّلة بـ ٢٣ صهريجاً يحوي ما يناهز ٥٠٠ طن من الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية من الفئة ٢.

٧ - ووصلت سفينة آرك فوتورا إلى ميناء بريمن بألمانيا في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وبدأت عمليات إنزال الحاويات في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ بحضور موظفين في هيئة التفتيش بالأمانة وممثلي الهيئة الوطنية الليبية. واستغرق نقل الحاويات إلى مرفق تدمير عوامل الحرب الكيميائية ونفايات الأسلحة (مرفق GEKA mbH)، وهو مرفق التدمير المعيّن في مونستر بألمانيا، يومين ونصف يوم بسبب وزن بعض الحاويات. وكانت الحاويات جميعها قد وصلت في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦.

الأنشطة التي تم القيام بها لتدمير الأسلحة الكيميائية الليبية

٨ - لم تكن أي عملية تدمير قد أجريت بحلول ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وأعلم ممثلو مرفق GEKA mbH الأمانة أن من اللازم إجراء أعمال صيانة بسيطة قبل بدء التدمير. وسيدمر ثلاثي بوتيل الأمين في غرفة الإحراق اللاحق في نظام قوس البلازما، ويتوقع أن تبدأ العمليات في الأسبوع الذي يبدأ في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. أما إحراق الـ ٢ - كلورو الإيثانول في وحدة الإحراق ١ ("مونستر ١") فستبدأ بعيد بدء عمليات تدمير ثلاثي بوتيل الأمين.

٩ - وخلال وصول المواد الكيميائية إلى مرفق GEKA mbH، أتيح لموظفي الأمانة القيام بجولة في المرفق لكي يشاهدوا أن كاميرات التلفاز المغلق الدارة قد نُتبت للتحقق من عمليات التدمير عندما لا يكون ممثلو الأمانة حاضرين في المرفق. وجميع كاميرات التلفاز المغلق الدارة موصولةٌ بجهاز تسجيل ذي سعة تسجيل لمدة ٣٠ يوماً مع إمكانية التسجيل لمدة ٣٠ يوماً

إضافية. وُثِّبت هذه المعدات بطلب من الأمانة، بالتشاور الوثيق مع مرفق GEKA mbH، وستتيح للأمانة استعراض جميع عمليات التدمير خلال عمليات التفتيش اللاحقة. وستتحقق الأمانة من عمليات التدمير في مرفق GEKA mbH مرة كل شهرين وستستعرض التسجيل الفيديوي خلال عمليات التفتيش التي ستجريها.

الأنشطة التي أجزتها الأمانة في ما يخص ليبيا

١٠ - أُعلمت الأمانة بحدوث تفاعل طارد للحرارة في حاوية واحدة، خلال عمليات تفريغ المواد الكيميائية وإعادة تعبئتها بمرفق التخزين بالرواغة، تسبب في تآثر المادة الموجودة في الحاوية. وتبين أشرطة الفيديو التي وفرتها ليبيا أن حالة المادة المتبقية في الحاوية لم تكن تسمح بضخها منها. وطلبت الأمانة أن تأخذ ليبيا عينة من المادة المعنية لتحليلها. ويُعكف حاليا على إجراء ذلك التحليل في مختبر المنظمة. ولم يُنجز هذا التحليل بعدُ نظرا لطبيعة المادة؛ إلا إن بوسع الأمانة أن تؤكد أن المادة لم تعد تمثل خطرا من حيث انتشار الأسلحة. وتلقت الأمانة عروض مساهمة في الصندوق الاستئماني لإزالة تلوث الصحاري المفرغة وتنظيف الحاويات المتبقية في مرفق الرواغة.

١١ - وحُللت عينات المواد الكيميائية من الفئة ٢، فكانت نتائج تحليلها متسقة مع الإعلان الذي قدمته ليبيا، باستثناء عينة واحدة أشارت نتائج تحليلها إلى وجود أكسيد كلوريد الفوسفور (POCl₃)، وهو مادة من مواد الجدول ٣ الكيميائية. وتعمل الأمانة بشكل وثيق مع ليبيا للتحقق من الحقائق المحيطة بهذه المادة الكيميائية الإضافية. وقد أشارت ليبيا إلى أن جميع المواد الكيميائية التي كانت موجودة في الرواغة هي بقايا برنامج الأسلحة الكيميائية السابق، ولم تكن قد حُللت. وستقدم ليبيا تحيينًا لإعلانها حالما يتم التيقن من الحقائق.

التكاليف الإجمالية وحال الصندوق الاستئماني

١٢ - أصدرت الأمانة في ١ آب/أغسطس ٢٠١٦ مذكرة تدعو إلى تقديم تبرعات لدعم ليبيا (الوثيقة S/1400/2016 المؤرخة بـ ١ آب/أغسطس ٢٠١٦). وعلى نحو ما يبين في المذكرة، أنشأت الأمانة صندوقا استئمانيًا بغية توفير التمويل لتيسير الأنشطة التقنية التي تجريها المنظمة دعماً للتحقق من تدمير الأسلحة الكيميائية الليبية. وبلغ رصيد الصندوق الاستئماني بحلول نهاية الفترة المشمولة بهذا التقرير ٨٦٩ ٠٠٠ أورو، بفضل تبرعات من كندا وفنلندا والولايات المتحدة الأمريكية. وينظر الاتحاد الأوروبي في عرض مساعدته على أنشطة التنظيف بالرواغة. ويودّ المدير العام أن يعرب عن تقديره للدول الأطراف التي قدمت بالفعل تبرعات للصندوق الاستئماني أو التزمت بتقديمها.

الضميمة ٢

تقرير من المدير العام

حال تنفيذ خطة تدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية من الفئة ٢ خارج الأراضي الليبية

١ - اعتمد المجلس التنفيذي ("المجلس") خلال دورته الثانية والخمسين قراراً بشأن "تدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية" (الوثيقة EC-M-52/DEC.1 المؤرخة بـ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٦) وطلب من المدير العام أن يساعد ليبيا على إعداد خطة معدلة لتدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية من الفئة ٢. واعتمد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١٦ القرار ٢٢٩٨ (٢٠١٦) الذي رحّب بقرار المجلس وأيده وطلب من المدير العام، من خلال الأمين العام، أن يقدم تقارير منتظمة إلى مجلس الأمن إلى أن يتم التدمير ويُتحقق منه.

٢ - واعتمد المجلس في ختام اجتماعه الثاني والخمسين قراراً عنوانه "المتطلبات المفصلة لتدمير الأسلحة الكيميائية الليبية المتبقية من الفئة ٢" (الوثيقة EC-M-52/DEC.2 المؤرخة بـ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٦). وطلب المجلس من المدير العام في الفقرة ١٧ من منطوق ذلك القرار أن يقدم إليه تقريراً شهرياً عن تنفيذه. ويشمل هذا التقرير الشهري الثاني الفترة الممتدة من ٢٠ أيلول/سبتمبر إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦.

التقدم الذي أحرزته الدولة الطرف التي تستضيف أنشطة التدمير في إزالة الأسلحة الكيميائية الليبية

٣ - وفق ما سبق أن أفيد به، أعلم ممثلو مرفق تدمير عوامل الحرب الكيميائية ونفايات الأسلحة ("مرفق GEKA mbH")، وهو مرفق التدمير المعين في مونستر بألمانيا، الأمانة الفنية ("الأمانة") أن من اللازم إجراء أعمال صيانة بسيطة قبل بدء عمليات التدمير. وقد أُتمّت أعمال الصيانة هذه. وبحلول ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، كان مرفق GEKA mbH قد دُمّر ١٩,٧٤ طناً من ثلاثي بوتيل الأمين. واستُعين في هذا التدمير بغرفة الإحراق اللاحق في نظام قوس البلازما، ولم تطرأ أي مشكلات.

٤ - والتحضيرات جارية لبدء تدمير الـ ٢-كلورو الإيثانول في وحدة الإحراق ١ ("مونستر ١"). وسيُعلم مرفق GEKA mbH الأمانة بموعد بدء أعمال التدمير هذه.

٥ - ويواصل مرفق GEKA mbH بناء نظام تحييد ثلاثي كلوريد الفوسفور وكلوريد الثيونيل. ولن يبدأ تدمير هاتين المادتين الكيميائيتين قبل عام ٢٠١٧.

٦ - وسيجري فريق من الأمانة عملية تفتيش في مرفق GEKA mbH، من ٢١ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦. وسيرافق الفريق مراقبان من الهيئة الوطنية للبيئة. وسيستعرض العاملون في فريق التفتيش الأشرطة الفيديوية للتقدم الذي أحرز حتى الآن في عملية التدمير، وسيؤكدون أن جميع معدات الرصد مركّبة وعاملة. ووفق ما سبق أن أفيد به، رُكّبت في مرفق GEKA mbH أجهزة فيديو لتسجيل جميع عمليات التدمير التي تجرى في الفترات الفاصلة بين عمليات التفتيش التي تجريها الأمانة.

الأنشطة التي أحرمتها الأمانة في ما يخص ليبيا

٧ - وفق ما سبق أن أفيد به، أُعلمت الأمانة بحدوث تفاعل طارد للحرارة في حاوية واحدة خلال عمليات تفريغ المواد الكيميائية وإعادة تعبئتها بمرفق التخزين بالرواغة، تسبب في تآثر المادة الموجودة في الحاوية. وقد أتم مختبر التحليل التابع للمنظمة تحليل العينة التي تم تلقيها من ليبيا وكانت قد أُخذت من الصهريج المعني. وطلب من المختبر، إضافة إلى تحديد تركيبة العينة، أن يؤكد ما إذا كان يمكن اعتبار أن محتوى الصهريج قد دُمّر أم إن المواد الكيميائية المتبقية المعلن عنها لا تزال موجودة بكميات تقتضي مزيداً من المعالجة الكيميائية للنفايات، وأن يحدّد أيضاً ما إذا كان محتوى الصهريج يمثل خطراً من حيث انتشار الأسلحة الكيميائية.

٨ - وأظهرت نتائج تحليل العينة، بالاستعانة بتقنية الفصل الكروماتوغرافي الغازي المقترن بالقياس الطيفي الكتلي، وجود كلا ثلاثي كلوريد الفوسفور (PCl₃) وأوكسيد كلوريد الفوسفور (POCl₃) بتركيز يناهز ٥ في المائة وزناً. وبما أنه تبين أن نسبة تركيز ما تبقى من الـ PCl₃ والـ POCl₃ تتجاوز ٠,١ في المائة وزناً، فإنه لا يمكن اعتبار أن محتويات الصهريج المتبقي قد دُمّرت. بيد أن ما عوّن خلال تحليل العينة يُرشد إلى طريقة التدمير التي يمكن الاستعانة بها. فالكتلة الشديدة اللزوجة التي عُثر عليها في الصهريج قابلة للذوبان في الماء، وستحوّل عملية التمييز المادتين الكيميائيتين اللتين يتعين تدميرهما (PCl₃ و POCl₃) إلى مادتين غير ضارّتين ليستا في عداد المواد المدرجة في جداول الاتفاقية.

٩ - ونظراً لمستويات المواد الكيميائية من الفئة ٢ المتبقية في الحاوية (زهاء ٥ في المائة) ولزوجة البقايا ومحدودية القدرة على استعادة أي موادّ منها قابلة للاستخدام، فإن بوسع الأمانة أن تؤكد أن هذه المواد لم تعد تمثل خطراً من حيث انتشار الأسلحة الكيميائية.

١٠ - وتلقت الأمانة عروض مساهمات في الصندوق الاستئماني لإزالة تلوث الصحاريح المفرغة وتنظيف الحاويات المتبقية في الرواغة. ويتوقع أن ينجرّ تمييه محتويات الصهريح المتبقي أثناء عمليات التنظيف. ويُتوخى أن تضاف في الصهريح، على فترات مناسبة، كميات ضئيلة من الماء إلى أن تتحول المواد إلى الطور السائل، وستضاف بعد ذلك كميات صغيرة من هيدروكسيد الصوديوم لتحديد نسبة اله في المائة المتبقية.

١١ - ووفق ما سبق أن أفيد به، أشارت نتائج تحليل العينات التي أخذت من أحد الصهاريح التي رحلت من ليبيا إلى وجود الـ POCI3. وتعاونت ليبيا التعاون التام مع الأمانة لتوضيح هذه المسألة. وبيّنت ليبيا أن جميع المواد الكيميائية التي كانت موجودة في الرواغة هي بقايا برنامج الأسلحة الكيميائية السابق، وأنه لم يسبق تحليلها. وأشارت ليبيا إلى أنّها تعترم الإعلان عن هذه المادة الإضافية من مواد الجدول ٢ الكيميائية.

التكاليف الإجمالية وحال الصندوق الاستئماني

١٢ - أصدرت الأمانة في ١ آب/أغسطس ٢٠١٦ مذكرة تدعو إلى تقديم تبرعات لدعم ليبيا (الوثيقة S/1400/2016 المؤرخة بـ ١ آب/أغسطس ٢٠١٦). وبلغ رصيد الصندوق الاستئماني، بحلول ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، ٢٠١ ٩٧٩ أورو، بفضل مساهمات من كندا وفرنندا ونيوزيلاندا والولايات المتحدة الأمريكية. وأنفق حتى الآن ٢٦٠ ٠٠٠ أورو على الأنشطة المتصلة بعمليات ترحيل الأسلحة الكيميائية. ويتوقع أن ترد قريبا فواتير أنشطة التحقق التي أجريت في ألمانيا. وتعكف الأمانة على إعداد ميزانية للعمل المتصل بالتنظيف في الرواغة. وقد أعرب الاتحاد الأوروبي عن رغبته في المساهمة في هذا الجهد. ويودّ المدير العام أن يعرب مرة أخرى عن تقديره للدول الأطراف التي قدّمت بالفعل تبرعات للصندوق الاستئماني أو التزمت بتقديمها.